

Distr.: General
25 September 2015
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الثامنة والخمسون المستأنفة

فيينا، ٩-١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

جدول الأعمال المؤقت المشروح

إضافة

الشروح

٢- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

قرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرّره ٢٥٩/٢٠١١ المعنون "عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، أن تعقد لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، اعتباراً من عام ٢٠١١، جلسات مشتركة في إطار دوراتهما المستأنفة تُخصّص للنظر في البنود المدرجة في الجزء العملي من جدول أعمال اللجنتين بغية تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتوجيهات متكاملة بشأن السياسة العامة تتعلق بالمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية والإدارة الاستراتيجية. وقرّر المجلس أيضاً أن تستمر ممارسة عقد دورات مستأنفة متتالية للجنة لتتمكن كل منهما من النظر، في جلسات منفصلة، في البنود المدرجة في الجزء المعيارى من جدول أعمالها.

ووفقاً لذلك المقرّر، سوف تُعقد جلستان مشتركتان للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أثناء دورتيهما المستأنفتين للنظر في البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية". وسوف يُنظر في باقي بنود جدول الأعمال بعد ذلك في جلسة منفصلة، حسبما هو مبين في تنظيم الأعمال المقترح الوارد في مرفق هذه الوثيقة.



وقرّرت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٠/٦٩ أن تتولى اللجنة، بصفتها الهيئة المركزية لتقرير السياسات التي تعنى بالمسائل المتعلقة بالمخدرات داخل منظومة الأمم المتحدة، قيادة العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بتناول جميع المسائل التنظيمية والموضوعية في مداولات مفتوحة.

وقرّرت اللجنة في قرارها ٨/٥٨، استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٢٠٠/٦٩، أن تواصل اتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان التحضير للدورة الاستثنائية تحضيراً مناسباً وفعالاً وشاملاً للجميع باستخدام مخصصاتها الحالية من الاجتماعات والتقارير بأعلى قدر من الكفاءة. وقرّرت اللجنة أيضاً أن تعقد، في إطار التحضير للدورة الاستثنائية، اجتماعات رسمية تعقب دورتها الثامنة والخمسين، منها اجتماعان رسميان أثناء دورتها الثامنة والخمسين المستأنفة، التي ستُعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأن تعقد فيما بين الدورتين اجتماعات للتحضير لتلك الاجتماعات الرسمية.

واعتمدت اللجنة، في مقرّرها ١٤/٥٨، جدول الأعمال المؤقت للجزء الخاص المقرر عقده أثناء الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة للجنة المخدرات، والمتعلق بالتحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦. واتفقت اللجنة في الاجتماع الذي عقده في فترة ما بين الدورتين يوم ١٢ حزيران/يونيه على أن يُعقد الجزء الخاص في جلستين في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت المشروح، إضافة (E/CN.7/2015/1/Add.1)

- ٣- تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية
- (أ) عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة
- (ب) دور اللجنة بصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة:
- ١٤- تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
- ٢٤- المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية
- (ج) تكوين ملاك موظفي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمسائل الأخرى ذات الصلة

أكّد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مجدّداً، في مقرّره ٢٣٤/٢٠١٥ المعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي: تمديد ولاية الفريق العامل

الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي"، قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢، وقرّر تحديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي حتى موعد الجزء من دورتي اللجنتين المقرّر عقده في النصف الأول من عام ٢٠١٧، والذي ينبغي أثناءه أن تجري اللجنة استعراضاً وافياً لأداء الفريق العامل وتنتظر في تمديد ولايته.

وترد صلاحيات الفريق العامل في قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢. وقد طلبت اللجنة، في قرارها ١/٥٨، إلى الفريق العامل مواصلة تناول المسائل المتصلة بالتقييم، ومناقشة النهج البرنامجي المتكامل للمكتب ودعمه، ومناقشة التقدم المحرّز بشأن تنفيذ القرارات، وإيلاء الاهتمام المناسب لمسألة دعم الوضع المالي للمكتب، ومناقشة حوكمة الموارد البشرية للمكتب.

ومن المتوقع أن تستعرض اللجنة وتقرّر، في دورتها الثامنة والخمسين المستأنفة، الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وسوف يُعرض على اللجنة في الجلستين المشتركتين لها مع لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، المقرّر عقدهما خلال الدورة المستأنفة، تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2015/18-E/CN.15/2015/21).

وستنظر اللجنة أيضاً في الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتستعرضه.

وسيُنظر في البند ٣ أثناء الجلستين المشتركتين مع لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملاً بمقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٩/٢٠١١.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي (E/CN.7/2015/6/Add.1-E/CN.15/2015/6/Add.1)

تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20)

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المدمجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2015/18-E/CN.15/2015/21)

٦- تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات

دعت اللجنة، في قرارها ١١/٥٨، منظمة الصحة العالمية إلى أن تقدّم توصيات بصفة دورية وفي مواعيد مناسبة من أجل جدول المؤثرات النفسانية الجديدة من خلال متابعة استكشاف إمكانات تقييم المواد المقاربة لها من حيث البنية والمواد التي قد يكون لها تأثيرات ضارة وارتقائية مماثلة، وتعزيز أدوات جمع البيانات، والمساهمة في وضع استراتيجيات للتقييم السريع قائمة على كل مصادر المعلومات المتاحة.

ودُعيت منظمة الصحة العالمية في ذلك القرار أيضاً إلى تقديم توصياتها بشأن الجدولة إلى لجنة المخدرات في دورتها المستأنفة السنوية من أجل مساعدة الدول الأعضاء على الاستعداد لقرارات الجدولة المقبلة في الدورة العادية التالية للجنة.

وسوف تقوم لجنة الخبراء المعنية بالارتقائات للعقاقير التابعة لمنظمة الصحة العالمية، في اجتماعها السابع والثلاثين المزمع عقده في جنيف من ١٦ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، بتقييم الخصائص المسببة للارتقائات لتسعة مؤثرات نفسانية وضررها على الصحة.

ومن المتوقع أن تقدّم منظمة الصحة العالمية تقريراً شفويّاً إلى لجنة المخدرات بشأن نتائج ذلك الاجتماع. وعملاً بالمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، تُقدّم إلى الأمين العام للأمم المتحدة توصيات في شكل إشعار بشأن ما إذا كان ينبغي إخضاع المواد قيد النظر للمراقبة الدولية، لتتخذ لجنة المخدرات ما يلزم من إجراءات بناء عليها في دورتها العادية التي ستُعقد في آذار/مارس ٢٠١٦.

الجزء الخاص

٨- التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية

في عام ٢٠١٦

قرّرت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٣/٦٧، أن تعقد في أوائل عام ٢٠١٦ دورة استثنائية بشأن مشكلة المخدرات العالمية لاستعراض التقدّم المحرز في تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل، بما في ذلك إجراء تقييم للإنجازات التي تم تحقيقها والتحديات التي جوبهت في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، في إطار الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات وغيرها من صكوك الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع.

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٧/٦٨، إلى لجنة المخدّرات، بصفتها جهاز الأمم المتحدة الذي يتولى المسؤولية الرئيسية عن أمور مكافحة المخدّرات، المشاركة في العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية، بما في ذلك تقديم مقترحات في إطار دوريتها السابعة والخمسين والثامنة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، دعماً للعملية التحضيرية، بما يشمل التقدّم المحرّز في تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل، لتتظّر فيها الجمعية اعتباراً من دورتها التاسعة والستين.

وقرّرت الجمعية العامة، في قرارها ٢٠٠/٦٩، أن تتولى اللجنة، بصفتها الهيئة المركزية لتقرير السياسات التي تعنى بالمسائل المتعلقة بالمخدّرات داخل منظومة الأمم المتحدة، قيادة العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بتناول جميع المسائل التنظيمية والموضوعية في مداولات مفتوحة، ودعت في هذا الصدد رئيس الجمعية العامة إلى أن يدعم العملية ويوجهها ويظل منخرطاً فيها.

ودعت الجمعية العامة، في ذلك القرار، الأجهزة والكيانات والوكالات المتخصّصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمصارف الإنمائية المتعدّدة الأطراف وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات، والمنظمات الإقليمية إلى أن تسهم إسهاماً كاملاً في التحضيرات للدورة الاستثنائية التي ستعقد في عام ٢٠١٦، وخصوصاً بتقديم توصيات محدّدة إلى اللجنة، عن طريق المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة، بشأن المسائل التي ستعالج في الدورة الاستثنائية.

وأدركت الجمعية أيضاً ما قام به المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، من دور مهم في التحضيرات للدورتين الثانية والخمسين والسابعة والخمسين للجنة على نحو يشمل جزأيهما الرفيعي المستوى، وكذلك أثناء هاتين الدورتين، وأدركت كذلك الحاجة إلى انخراط هذه الجهات بصورة نشيطة في التحضيرات للدورة الاستثنائية، علاوة على الحاجة إلى مشاركتها الفعالة والموضوعية والنشيطة أثناء الدورة الاستثنائية، بما يتوافق مع النظام الداخلي للجمعية العامة ومع الممارسة المستحدثة لسائر دوراتها الاستثنائية، وطلبت إلى رئيس اللجنة أن ينظر في إجراء مشاورات واتخاذ تدابير مناسبة أخرى في هذا الشأن مع الأطراف صاحبة المصلحة ذات الصلة.

وأنشأت اللجنة، وفقاً لقرارها ٥/٥٧، ولضمان "التحضير تحضيراً مناسباً وفعّالاً وشاملاً للجميع"، موقعاً شبكياً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة (www.ungass2016.org) يتيح إجراء حوار عالمي على نحو شامل للجميع وشفاف، ويكون مركزاً للمعارف والأدلة

والبحوث بشأن مختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية. ودُعيت جميع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية، إلى أن ترسل مساهمات مكتوبة إلى الأمانة. وتُنشر على الموقع الشبكي جميع المساهمات الواردة، والعروض الإيضاحية المقدمة أثناء الجلسات المنعقدة في فترة ما بين الدورتين، وأيضاً أثناء المناقشات غير الرسمية التفاعلية والأحداث الجانبية التي نُظمت في تلك الفترة.

واعتمدت اللجنة، في دورتها السابعة والخمسين المستأنفة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، المقرر ٢/٥٧ الذي أنشئ بموجبه مكتب كلفته اللجنة بإجراء التحضيرات للدورة الاستثنائية. ويتولى المكتب مسؤولية تنظيم جميع الإجراءات التي ستتخذها اللجنة تحضيراً للدورة الاستثنائية، ويتناول جميع المسائل التنظيمية والموضوعية في مداولات مفتوحة، لدى التحضير للأجزاء الخاصة التي ستُعقد في إطار دورتي اللجنة وستُكرّس لأعمال التحضير للدورة الاستثنائية، وأثناء انعقاد تلك الأجزاء. وانتُخب المكتب استناداً إلى التوزع الإقليمي لأعضاء مكتب اللجنة في دورتها السابعة والخمسين، وهو ييسّر مشاركة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين لديها وهيئات منظومة الأمم المتحدة وكيانها ووكالاتها المتخصصة والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف وسائر المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والبرلمانيين والأوساط العلمية والمجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، في تحضيراتها للدورة الاستثنائية.

وأوصت اللجنة، في الفقرة ٦ من قرارها ٨/٥٨ المعنون "الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦"، المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على مشروع قرار لكي تعتمده الجمعية العامة يحدّد طرائق عقد الدورة الاستثنائية بشأن مشكلة المخدرات العالمية. وسوف تقرّر الجمعية العامة، باعتماد مشروع القرار الموصى به في الفقرة ٦ من قرار اللجنة ٨/٥٨، أن تكون الدورة الاستثنائية من جلسات مناقشة عامة واجتماعات مائدة مستديرة تفاعلية لأصحاب المصلحة المتعددين تُعقد بالتوازي مع الجلسات العامة. وسوف تتولى لجنة المخدرات، باعتبارها الجهة التي تقود الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية، من خلال مداولات مفتوحة وبدعم وتوجيه من رئيس الجمعية العامة، معالجة المسائل المتعلقة بالترتيبات التنظيمية، بما فيها الترتيبات المتعلقة برئاسة الجلسات والمتكلمين فيها والمشاركة فيها، فيما يخص اجتماعات المائدة المستديرة الخمسة، مع النظر في الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٩٣/٦٧ و٢٠١/٦٩.

وسوف تطلب الجمعية العامة أيضاً إلى اللجنة أن تعدّ وثيقة قصيرة وموضوعية وموجزة وعملية المنحى، تتضمن مجموعة من التوصيات العملية، المقدمة استناداً إلى استعراض تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل لعام ٢٠٠٩، وتتضمن تقييماً للإنجازات وكذلك السبل الكفيلة بالتصديّ للتحديات الطويلة الأمد والمستجدة في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، في إطار الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات وسائر صكوك الأمم المتحدة ذات الصلة. وتتناول تلك الوثيقة، التي سيُوصى باعتمادها في الجلسة العامة للدورة الاستثنائية، جملة أمور منها التدابير الرامية إلى إقامة توازن فعال بين خفض العرض والطلب، ومعالجة الأسباب والنتائج الرئيسية لمشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك في المجالات الصحية والاجتماعية ومجالات حقوق الإنسان والاقتصاد والعدالة والأمن، وفقاً لمبدأ المسؤولية العامة والمشاركة.

واعتمدت اللجنة أيضاً، في دروتها الثامنة والخمسين العادية المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٥، جدول الأعمال المؤقت للجزء الخاص المقرر عقده أثناء الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة للجنة المخدرات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، والمتعلق بالتحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦. ووفقاً لذلك الجدول، سيُنظّم الجزء الخاص على النحو التالي:

- ١- افتتاح الجزء الخاص.
- ٢- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣- أعمال التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦:
 - (أ) النظر في مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية، بما في ذلك أعمال التحضير لاجتماعات المائدة المستديرة التفاعلية لأصحاب المصلحة المتعددين؛
 - (ب) النظر في حالة عمليات إعداد نتائج الدورة الاستثنائية؛
 - (ج) النظر في أيّ أمور أخرى.
- ٤- جدول الأعمال المؤقت للجزء الخاص، الذي ستعقده اللجنة أثناء دورتها التاسعة والخمسين في آذار/مارس ٢٠١٦، تحضيراً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦، وتنظيم أعمال اللجنة فيما بين الدورات.

٥- مسائل أخرى.

٦- نتائج الجزء الخاص واحتتامه.

وسوف تُعرض على اللجنة مذكرة من إعداد الأمانة بشأن الجزء الخاص المتعلق بالأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن التنظيم الموضوعي للجزء الخاص المتعلق بالأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦ (E/CN.7/2015/19)

٩- جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين للجنة

قرّرت اللجنة، في قرارها ٨/٥٨، أن تخصّص حتى ثمانية اجتماعات أثناء دورتها التاسعة والخمسين، التي ستُعقد في آذار/مارس ٢٠١٦، للأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية. وسوف يُدرج البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين المعنون "تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية: متابعة استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، تمهيداً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦" ضمن الجزء الخاص.

واعتمدت اللجنة أيضاً، في دورتها الثامنة والخمسين العادية المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٥، في مقرّها ١٥/٥٨، جدول الأعمال المؤقت الأولي للجزء الخاص المقرر عقده أثناء دورتها التاسعة والخمسين في آذار/مارس ٢٠١٦ والمتعلق بالتحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦، بصيغته التالية:

١- افتتاح الجزء الخاص.

٢- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.

٣- أعمال التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦:

(أ) النظر في مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية، بما في ذلك أعمال التحضير لاجتماعات المائدة المستديرة التفاعلية لأصحاب المصلحة المتعددين؛

(ب) النظر في نتائج الدورة الاستثنائية؛

(ج) النظر في أيّ أمور أخرى.

٤- مسائل أخرى.

٥- نتائج الجزء الخاص واختتامه.

ويُطلب إلى اللجنة، في إطار البند ٩ من جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين، أن تتخذ قراراً بشأن مدة دورتها التاسعة والخمسين ومواعيدها، بما في ذلك الجزء الخاص منها، وأن تواصل مناقشة جدول أعمال هذا الجزء الخاص.

١٠- مسائل أخرى

لم يوجّه انتباه الأمانة إلى أيّ مسائل يراد طرحها في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، وليس من المنتظر في الوقت الراهن إعداد أيّ وثائق بشأنه.

١١- اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين

في إطار البند ١١ من جدول الأعمال، من المتوقع أن تعتمد اللجنة التقرير عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين المستأنفة.

افتتاح الدورة التاسعة والخمسين للجنة المخدرات وانتخاب أعضاء مكتبها عملاً بالمادة ١٦ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، يشغل أعضاء مكتب لجنة المخدرات مناصبهم إلى حين انتخاب من يخلفهم ويجوز إعادة انتخاب أولئك الأعضاء.

وينصُّ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٩، في فرعه الأول، على أن تنتخب اللجنة في نهاية كل دورة، اعتباراً من عام ٢٠٠٠، مكتبها للدورة التالية، وأن تشجّع على

أداء دور نشيط في الأعمال التحضيرية لما تعقده من اجتماعات عادية واجتماعات ما بين الدورات، لكي يتسنى للجنة توفير التوجيه المستمر والفعل في مجال السياسات.

وعملًا بما ينص عليه الفرع الأول من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٩ والمادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية، تُدعى اللجنة إلى القيام، في نهاية دورتها الثامنة والخمسين المستأنفة، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بافتتاح دورتها التاسعة والخمسين لغرض وحيد هو انتخاب رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر لتلك الدورة.

وعملًا بالممارسة المتبعة بشأن التناوب على المناصب على أساس التوزيع الإقليمي، سيكون أعضاء المكتب الذين ستنخبهم اللجنة لدورتها التاسعة والخمسين من المجموعات الإقليمية كما يلي:

الرئيس: دول أوروبا الشرقية

النائب الأول للرئيس: دول أوروبا الغربية ودول أخرى

النائب الثاني للرئيس: دول أمريكا اللاتينية والكاريبي

النائب الثالث للرئيس: الدول الأفريقية

المقرر: دول آسيا والمحيط الهادئ

وعملًا بالممارسة المتبعة بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١، سيقوم فريق مؤلف من رؤساء المجموعات الإقليمية الخمس ورئيس مجموعة الـ ٧٧ والصين وممثل الدولة التي تتولى رئاسة الاتحاد الأوروبي أو مراقب عنها بمساعدة الرئيس في المسائل التنظيمية. وسيشكل هذا الفريق، مع أعضاء المكتب المنتخبين، المكتب الموسع.

التنظيم المقترح لأعمال الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة، بما في ذلك الجزء الخاص منها

تنظيم الأعمال المقترح، حسبما هو مبين أدناه، مرهون بموافقة لجنة المخدّرات. وحالما تنتهي مناقشة بند ما، يبدأ النظر في البند الذي يليه إذا سمح الوقت بذلك. والأوقات المقترحة للجلسات هي من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ يوم الأربعاء ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛ والجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الأربعاء، ٩ كانون الأول/ديسمبر	١٠/٠٠		افتتاح الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة للجنة المخدّرات
		٢	إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى (تابع)
			الجزء الخاص
	١٠/١٥ - ١٣/٠٠	٨	التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية في عام ٢٠١٦ (تابع)
			افتتاح الجزء الخاص
			إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى
			أعمال التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦:
		(أ)	النظر في مشروع جدول الأعمال المؤقت
			للدورة الاستثنائية، بما في ذلك أعمال التحضير
			لاجتماعات المائدة المستديرة التفاعلية لأصحاب المصلحة المتعددين
		(ب)	النظر في حالة عمليات إعداد نتائج الدورة الاستثنائية
		(ج)	النظر في أيّ أمور أخرى

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٨	التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية في عام ٢٠١٦ (تابع)
			جدول الأعمال المؤقت للجزء الخاص، الذي ستعقده اللجنة أثناء دورتها التاسعة والخمسين في آذار/مارس ٢٠١٦، تحضيراً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦، وتنظيم أعمال اللجنة فيما بين الدورات
			مسائل أخرى
			نتائج الجزء الخاص واختتامه
الخميس، ١٠ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى (تابع)
		٣	تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (تابع) (جلسة مشتركة)
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (تابع) (جلسة مشتركة)
الجمعة، ١١ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٦	تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات (تابع)
		٩	جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين للجنة (تابع)
		١٠	مسائل أخرى (تابع)
		١١	اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين